

اللباب في علل البناء والإعراب

وَأَمَّا الْخَبْرُ فَمَنْصُوبٌ بِ (كَان) عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ وَقَالَ الْكُوفِيُّونَ يَنْتَصِبُ عَلَى الْقَطْعِ يَعْنُونَ الْحَالُ وَالْدَّلِيلُ عَلَى انْتِصَابِهِ بِ (كَان) أَنَّ زَيْدًا اسْمٌ بَعْدَ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلُ وَلَيْسَ بِتَابِعٍ لَهُ فَأَشْبَهَ الْمَفْعُولُ بِهِ وَلَا يَصِحُّ جَعْلُهُ حَالًا لِأَنَّ الْحَالُ لَا يَكُونُ مَعْرِفَةً وَلَا مَضْمَرًا وَلِيَصِحُّ حُذْفُهُ وَلَيْسَ كَذَلِكَ خَبْرُ كَانٍ لِأَنَّ زَيْدًا مَقْصُودُ الْجُمْلَةِ أَلَا تَرَى أَنَّ زَيْدًا لَوْ قَالَ كَانِ زَيْدٌ قَائِمًا فَقَالَ قَائِلٌ لَا كَانَ النِّفْيُ عَائِدًا إِلَى الْقِيَامِ لَا إِلَى كَانٍ .

فصل .

وَأَنَّ زَيْدًا لَمْ يَكُنْ مَنْصُوبًا مَفْعُولًا بِهِ عَلَى التَّحْقِيقِ لِأَنَّ الْمَفْعُولَ بِهِ يَسُوعُ حُذْفُهُ وَلَا يَلْزَمُ أَنْ تَكُونَ عِدَّةٌ تَعْدُّ عَلَى عِدَّةِ الْفَاعِلِ وَلَا أَنْ يَكُونَ الْمَفْعُولُ بِهِ هُوَ الْفَاعِلُ وَخَبْرُ كَانٍ يَلْزَمُ فِيهِ ذَلِكَ .

فصل .

وَأَنَّ زَيْدًا جَازَ تَقْدِيمَ أَخْبَارِهَا عَلَى أَسْمَائِهَا لِتَصَرُّفِهَا فَأَمَّا تَقْدِيمَ خَبْرِ (مَا زَالَ وَأَخَوَاتُهَا) عَلَيْهَا فَمَنْعَهُ الْبَصْرِيُّونَ وَالْفَرَّاءُ لِأَنَّ (مَا) أَمَّ حُرُوفَ النِّفْيِ وَمَا فِي صَلَةِ النِّفْيِ لَا يَتَقَدَّمُ عَلَيْهِ لِأَنَّ النِّفْيَ لَهُ صَدْرُ الْكَلَامِ إِذْ كَانَ يَحْدُثُ فِيمَا بَعْدَهُ مَعْنَى لَا يَفْهَمُ بِالتَّقْدِيمِ فَيُشَبَّهُ حُرُوفُ الْجَزَاءِ وَالِاسْتِفْهَامِ وَالنِّدَاءِ